

ما شروط التوبة النصوح

س: ما شروط التوبة النصوح ؟ ج: التوبة واجبة على العبد في كل حال، وفي الحديث: { كل بني آدم خطاء وخير الخطائين التوابون } ولو لم يكن إلا الغفلة ونسيان الذكر فإنه يعتبر ذنباً، وقد قال النبي -صلى الله عليه وسلم- { إنه ليغان على قلبي وإني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة } وتتأكد التوبة لمن عمل ذنباً ولو صغيراً، وشروطها ثلاثة: الأول: الإقلاع عن الذنب، والثاني: الندم على ما فات، والثالث: العزم على أن لا يعود، فلا تقبل توبة المتماذي في الفسوق والباقي على عمل الذنب، فمن تاب من ترك الصلاة فليحافظ على أدائها، ومن تاب من شرب الدخان فلا بد أن يتركه ويتعد عنه، ومن تاب من المسكرات أو المخدرات هجرها وهجر أهلها، ومن أفلح عن الذنب لكن بقي يتمدح بما فعل من المعاصي فيفتخر بأنه فعل بفلانة أو فلان أو أنه قتل ونهب وبعد ذلك شرفاً ومنقبة، فمثل هذا لم يتب، وإنما ترك المعاصي عجزاً أو استغناء عنها، وهكذا من تركها، ولكن نفسه تتوق إلى الزنا أو المسكر والدخان والمخدر، ويود لو تمكن منها لينال منها شهوته وبشبع رغبته، فهذا لا تقبل توبته لأن نيته وعزمته الحرص على الذنب وتمني المعصية، فلا بد للتوبة الصادقة من بغض المعاصي ومقت أهلها، والأسف والندم على ما فرط منه فيها حتى يكون صادقاً وتقبل توبته.